الكتاب السابع عشر

نحو تفعيل مقاصد الشريعة

أ.د. جمال الدين عطية
تحليل وعرض أ. أمينة محمود
باحثة ماجستير في الفلسفة الإسلامية

التعريف بالمؤلف:

د. جمال الدين عطية علم من أعلام الفكر الإسلامي المعاصر، ورائد من رواد تجديد وبعث المرجعية الإسلامية الفكرية، وأحد مفكري مدرسة إسلامية المعرفة. وهو في الأصل فقيه قانوني اشتهر بمؤلفاته المتخصصة في عدة لغات، وتنقل بين عديد من الوظائف المرموقة ذات الصلة بتخصصه الأصلي ولكنه تجاوز إطار التخصص الضيق إلى إطار أرحب، إطار الفكر الإسلامي العام فصار واحدًا من أهم المجددين في الفكر الإسلامي المعاصر، وقد تلاحم الإطاران الخاص والعام وتفاعلا بما أعطى قيمة وأهمية مضاعفة لكل إسهاماته ومآثره الفكرية في قضايا إحياء الشريعة الإسلامية وتجديد الفقه الإسلامي وتطوير الفكر المقاصدي والتنظير الفقهي الفكري.

- من مواليد مصر ١٩٢٨.
- دكتوراه في القانون من جامعة جنيف ١٩٥٩م.
- ليسانس في الحقوق ودبلوم في الشريعة الإسلامية من جامعة القاهرة.
- مارس المحاماة في مصر والكويت.
- عمل مستشارًا قانونيًا وشرعيًا للمعاملات المالية والمصرفية، ومستشارًا أكاديميًا للمعهد العالمي للفكر الإسلامي، وأستاذًا ثم رئيسًا في قسم القانون بكلية الشريعة في جامعة قطر، ورئيسًا تنفيذيا للمصرف الإسلامي الدولي في

لوكسمبورج، وأمينًا عامًا للموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية

- تولى رئاسة تحرير مجلة المسلم المعاصر

- له مؤلفات متخصصة باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية

- من أشهر مؤلفاته العامة: الواقع والمثال في الفكر الإسلامي المعاصر، ٢٠٠١م

* نحو تفعيل مقاصد الشريعة، ط ١ سنة ٢٠٠١م

* تجديد الفقه الإسلامي، بالاشتراك مع العلامة الراحل/ د. وهبة الزحيلي، ٢٠٠٠م

* النظرية العامة للشريعة الإسلامية، ١٩٨٧م

* التنظير الفقهي، ١٩٨٧م

عنوان الكتاب «نحو تفعيل مقاصد الشريعة» يقدم لنا مقاربة أولى لفهم الكتاب، فاستخدام الظرفية المكانية في كلمة «نحو» والتي تعني تجاه وتفيد الحركة والتغير والانتقال إلى هدف أو مكان معين يفيد أن الكتاب له مشروع غائي يهدف إلى الانتقال من كينونة ثابتة إلى أخرى، والتغيير من أمر قائم إلى أمر آخر، وتأتي كلمة «تفعيل» لتبين هدف وغاية الحركة والانتقال، انتقال من التنظير والتقعيد والتقنين إلى العمل والتشغيل، وتكملة العنوان تحدد موضوع التغيير والتشغيل وهو مقاصد الشريعة. وبعيدًا عن منهج التأمل في عنوان الكتاب فإن مقدمة الطبعة الأولى للمؤلف تنبئ في سطورها الأولى عن مقصود المؤلف بعنوانه هذا فيقول «يقع هذا الكتاب ضمن ملف مقاصد الشريعة الذي فتح مؤخرًا، وأرجو أن يضيف صفحة فاعلة في نقل الموضوع من مرحلة الكتابات التقليدية إلى مرحلة التجديد والتخطيط وبرامج العمل».

هذه الغائية لمشروع الكتاب استلزمت من المؤلف تناول بعض مباحث المقاصد وليس كلها من خلال ثلاثة أمور كما يشير هو؛ فأول ما استلزمت هو تناول بعض القضايا المحورية، ونضيف نحن أن هذه القضايا المحورية تشكل عائقًا أو مشكلة في الفكر المقاصدي حسب رؤية المؤلف لذا عمد إلى البت فيها برأي حاسم، أو على الأقل الدعوة إلى حسمها من قبل العلماء. الأمر الثاني يقدم فيه المؤلف تصوره الخاص للمقاصد، وهو تصور جديد في عمومياته وتفاصيله. الأمر الأخير هو إبراز كيفيات تفعيل المقاصد في حياتنا المعاصرة.

هذا التقسيم المضموني لأفكار وموضوعات الكتاب هو نفسه التقسيم الشكلي السائد في تقسيم الكتاب إلى فصول رئيسية تتضمن مباحث وأحيانًا مطالب. ويقودنا هذا التوافق والترتيب المحكم بين مضمون الكتاب وتقسيمه الشكلي إلى الالتفات إلى أمر آخر يمكن اعتباره واحدًا من المقاربات المنهجية لفهم وتحليل الكتاب ألا وهو اللغة المنطقية الواضحة والدقيقة والموجزة في التعبير عن المعاني والأفكار، والتقسيم شديد الإحكام إلى وحدات مستقلة ممثلة في الفقرات وربط هذه الوحدات برباط منطقي صارم يضمن تسلسل الفكر المضموني في سلاسة واتساق ووضوح. ومن الواضح أن هذا الأسلوب الدقيق الموجز يرجع إلى الخلفية القانونية العميقة والعريضة لصاحبه، وهذا أمر يدعونا للتريث برهة؛ فقد اعتدنا على اللغة الفضفاضة الواسعة وأحيانًا المجازية في العلوم الاجتماعية والإنسانية، ويدعو هذا إلى التساؤل عن دور اللغة في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية، هل تشكل سببًا من أسباب أزمة هذه العلوم ؟ وهل تطوير هذه اللغة وإعطائها أبعادًا تدقيقية منضبطة أكثر سيساهم في تطويرها؟

وبالانتقال من مستوى اللغة والشكل إلى المضمون والفكر سيبدو لنا أن وضوح اللغة ودقتها وإيجازها وصرامة التقسيم الشكلي لن يكونا كافيين أبدًا في فهم

هذا الكتاب كمضمون وفكر ثم التفاعل معه كغاية وكرسالة، وستتضح حقيقة هذا الكتاب الذي يجذبنا بصغر حجمه وقلة صفحاته ووضوح عباراته وسلاسة ترتيبه فندرك أننا بإزاء «سفر» عظيم من أسفار العلم، وأن مقتضيات الفهم والإدراك والاستيعاب تستلزم منا أن نكون ممن خاضوا غمار «السفر» في الفكر المقاصدي عبر تاريخه الضارب في أعماق الحضارة الإسلامية. فالهدف النهائي للمؤلف في تفعيل وتشغيل المقاصد في الواقع الإسلامي المعاصر يستلزم منه وضع تصور جديد للمقاصد وهذا يستلزم منه معالجة بعض المشاكل والبت فيها برأي حاسم، وكل ذلك يستلزم منه البدء بمراجعة نقدية للفكر المقاصدي الإسلامي على مدى تاريخه الطويل، بل إن نقطة البدء في هذه المراجعة متقدمة فيبدأ بابن سينا(ت ٤٢٧هجريًا) والجويني أستاذ الغزالي (ت ٤٧٨ هجريًا)، ويتميز بذلك عن المعالجات العصرية التي تبدأ غالبًا بالشاطبي (ت ٧٩٠ هجريا) والتي أحيانًا تمتد قليلًا إلى ما قبله عند الغزالي (ت ٥٠٥ هجريًا) والعز بن عبد السلام(ت ٦٦٠هجريًا) وابن تيمية (ت ٧٢٨ هجريًا). ولا غرو أنه كلما ازدادت الثقافة الفكرية المقاصدية لقارئ الكتاب كلما ازداد فهمه واستفادته وتفاعله معه، وكأن ما قاله الشاطبي منذ قرون عن الموافقات «.. ولا يسمح للناظر في هذا الكتاب أن ينظر فيه نظر مفيد أو مستفيد حتى يكون ريان من علم الشريعة أصولها وفروعها، منقولها ومعقولها..» ينطبق أيضا على «نحو تفعيل مقاصد الشريعة» للدكتور. جمال الدين عطية. وسنعتمد تقسيم المؤلف لكتابه في تقسيمنا لهذا العرض، وذلك في ثلاثة عناصر رئيسية كما يلي:

أولاً: قضايا محورية:

كما أشرنا يبدأ المؤلف كتابه بتناول «قضايا محورية» وهي قضايا مقاصدية لم يتم حسمها بعد أو لم تلق الاهتمام الكافي على الرغم من أهميتها، ويوليها د. جمال الدين عطية الاهتمام اللازم ويضعها في بؤرة اهتمام الباحثين للوصول إلى اتفاق حولها..

وقبل التعرض لأمثلة من هذه القضايا يجب التنبه إلى أن غائية تفعيل وتشغيل المقاصد الإسلامية في حياتنا المعاصرة يستلزم كما يرى د. عطية ضرورة الاتفاق حول أغلب المسائل المقاصدية المختلف عليها، وهذه خاصية أخرى من خصائص فكره التي استفاد فيها من تخصصه القانوني، خاصية التدقيق والتحديد وتعريف المسائل والحدود تعريفًا لازمًا وحل الإشكاليات المعلقة، وهو ما تفتقده الكثير من الدراسات الإنسانية والاجتماعية والتي تترك كثيرًا من القضايا محل الخلاف كما هي تحت دعوى الاختلاف الفكري، لكن كما يبدو بقراءة ما بين السطور فإن الخلاف الفكري يعد ترفًا وإسرافًا نحن في غني عنه في ظل الآمال المتصاعدة التي يعقدها المؤلف وجمهرة علماء الإسلام المعاصرين على الفكر المقاصدي في إنهاض الأمة الإسلامية المعاصرة وقيادتها إلى صحوتها الحضارية الجديدة، ولن يتحقق الدور المنوط بهذا الفكر إلا بإعطائه صياغات دقيقة وحاسمة لتعاريفه وحدوده ومسائله وقواعده.

تناول د. عطية أربع قضايا محورية بالتحليل والنقاش للوصول فيها إلى الرأي الأصوب والأدق، وسنكتفي هنا بعرض مثالين فقط حتى لا يخرج هذا العرض عن طبيعته الموجزة إلى إطالة وإسهاب لا محل لهما هنا.

القضية المحورية الأولى هي دور العقل والفطرة والتجربة في تحديد وإثبات المقاصد، وقد أغفل معظم الأصوليين هذا الدور وردد أغلبهم آراء الشاطبي والذي كان متحفظًا في إبراز دور العقل والتجربة الإنسانية في التوصل إلى المقاصد، بينما كان السابقون على الشاطبي أكثر إبرازًا وإقرارًا لدور العقل في تحديد المقاصد بعيدًا عن الشريعة مثل ابن سينا والجويني، والعز بن عبد السلام والذي كان أكثرهم جرأة فقال إن معظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل.. وإن مصالح الدنيا وأسبابها معروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعتبرات، وإن من أراد ترجيح المصالح والمفاسد فليعرض ذلك على عقله بتقدير أن الشرع لم يرد به.

ولن نسهب في آراء العز بن عبد السلام هنا لكن يجب توضيح أن رأيه في أن العقل قد يصل بمفرده إلى المصالح لا يعني الاستغناء عن الشرع والذي يحدد مصالح الدنيا والآخرة.. ويعرض المؤلف لدور العقل عند المعاصرين؛ عند ابن عاشور وعلال الفاسي، ويعرض لمجالات العقل كما حددها الريسوني في تحديد المصالح.. وحيث إن المجال هنا غير متاح للتفاصيل فيكفينا أن نقول إن إثارة د. جمال الدين عطية لهذه القضية يأتي في إطار ضرورة اعتبار العقل وسيلة من وسائل تعرف المقاصد وتحديدها بالإضافة إلى الوسائل الشرعية الأخرى من استقراء الكتاب والسنة واستقراء الأحكام الشرعية والاهتداء بفهم الصحابة للكتاب والسنة، والضرورة هنا ترجع إلى ما يسمى «الفراغ التشريعي» وهو الأمر المقصود به عدم وجود أحكام شرعية في بعض مظاهر الحياة المختلفة والتي لم يرد الشرع بتنظيمها، ويزداد هذا الفراغ التشريعي مع تعقد الحياة المعاصرة وبروز مسائل وقضايا فيها لا تندرج تحت أحكام الشرع بصفة مباشرة، هنا يكون العقل مفيدًا في التوصل إلى غايات الشرع ومقاصده والتي يمكن إدراج هذه المسائل والقضايا تحتها للوصول إلى تحديد حكمها الشرعي.

وتمثل قضية ترتيب المقاصد الخمسة وتحديد العلاقة فيما بينها مثالًا آخر للقضايا المحورية التي يهتم المؤلف بحسمها أو الدعوة إلى ضرورة حسمها، والمقاصد الخمسة المشهورة هي المتمثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال وكان الغزالي أول من قدمها ورتبها بهذا الترتيب، وبعد الغزالي حدثت اختلافات كثيرة في ترتيب هذه المقاصد ترتيبًا أولويًا، كما لم يهتم البعض مثل الرازي بترتيبها ترتيبًا معينًا.. وصار ترتيب هذه المقاصد محل خلاف على مدى تاريخ فكر المقاصد، هذا الخلاف لابد من تجاوزه في نظر المؤلف، فالمسألة ليست شكلية بل إن تحديد العلاقة التراتبية بين هذه المقاصد أمر له أهميته في حال التعارض بين كليتين،

فإذا كان الترتيب غير متفق عليه فإن كل فقيه سيحل هذا التعارض حسب الترتيب الذي يأخذ به، وبالفعل هناك مثال شهير فقد اختلف الجويني والغزالي والعز من ناحية والشاطبي من ناحية أخرى في مسألة الإجبار على الزنا لاختلاف ترتيبهم للمقاصد الخمسة، وهذا المثال قابل للتكرار في مسائل فقهية أخرى.. كما تظل مسألة اختلاف الترتيب من المسائل المعطلة لبناء الشريعة على أصول قطعية لذا لابد من الاستمرار في الدراسة للوصول إلى ضوابط أدق لتحديد العلاقة التراتبية بين هذه المقاصد الكلية، وكما نلاحظ في هذا المثال أن د. عطية لا يقدم حلًا معينًا ولكنه يدعو لمواصلة البحث في اتجاه إيجاد هذا الحل.

ثانيا: بناء مقاصدي جديد:

وفي الجانب البنائي يقدم المؤلف تصوراته الجديدة حول المقاصد في ثلاث قضايا عن حصر المقاصد الضرورية في خمسة وعن أنواع المقاصد ومراتبها وعن المجالات الأربعة للمقاصد. بالنسبة للأمر الأول فقد درج الأصوليون على حصر الضروريات في خمسة هي مقاصد حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال وهي التي قدمها الغزالي، لكن الأمر لا يبدو هكذا محسومًا كما درج هؤلاء، فالقدماء أنفسهم لم يبتوا فيها بتًا مطلقًا، والغزالي نفسه صاحب هذه الضروريات لم يحصرها ولم يقل بعدم جود غيرها وهو نفس ما فعله الرازي، كما أن العز بن عبد السلام لم يقم بحصرها وكذلك ابن تيمية. وتأخذ المسألة أبعادًا أكثر زخمًا في حياتنا المعاصرة فهل تكفي هذه المقاصد الخمسة للتعبير عن ضروريات هذه الحياة المعقدة؟ بالطبع لا لذا تعددت الأصوات المنادية بإضافة مقاصد جديدة مثل مقاصد الحرية، والمساواة، والعدالة والإخاء والكرامة والتكافل، والتعبد والتعقل والتحرر والتخلق والتوحد والتكمل... ويوضح د. عطية موقفه برفضه لفكرة حصر الضروريات في خمسة، ويقدم تصوره لها فيصل بها عدديًا إلى أربعة وعشرين

مقصدًا، ويقدم لها تصنيفين جديدين. تصنيفًا حسب أنواعها ومراتبها، وتصنيفًا حسب مجالاتها. التصنيف الأول النوعي يقسم المقاصد إلى: مقاصد الخلق- مقاصد الشريعة العالية- مقاصد الشريعة الكلية- مقاصد الشريعة الخاصة- مقاصد الشريعة الجزئية- مقاصد المكلفين. مقاصد الخلق مقصود بها المفهوم الواسع للعبادة واستخلاف الإنسان في الأرض وعمارته لها وتحمله للأمانة..وتتمثل المقاصد العالية للشريعة في تحقيق «عبادة الله والخلافة عنه وعمارة الأرض من خلال الإيمان ومقتضياته من العمل الصالح المحقق للسعادة في الدنيا والآخرة والشامل للنواحي المادية والروحية والذي يوازن بين مصالح الفرد والمجتمع، والذي يجمع بين المصلحة القومية الخاصة والمصلحة الإنسانية العامة وبين مصلحة الجيل الحاضر ومصلحة الأجيال المستقبلة، كل ذلك بالنسبة للإنسان والأسرة والأمة والإنسانية جمعاء». أما المقاصد الكلية فهي المقاصد الضرورية الخمسة المشهورة، وقد أولاها المؤلف اهتمامه في عدة مسائل عبر الكتاب، وقد رأينا سابقًا رفضه لحصرها في خمسة، كما رأينا دعوته لمواصلة البحث عن ضبط العلاقات التراتبية بينها ضبطًا دقيقًا، كذلك يقدم د. عطية فكرة جديدة تمامًا تتعلق بمراتب الضروري والحاجي والتحسيني، فالمعتاد دائما تقسيم المقاصد إلى ضرورية وحاجية وتحسينية، وهو يرى أن هذا التقسيم يتعلق بالوسائل وليس بالمقاصد، فالمقاصد تمثل جميعًا وحدة واحدة وإنما تختلف وسائل تحقيقها في الرتبة، مثلًا حفظ النفس من المقاصد، والطعام أحد وسائل حفظ النفس، وهذه الوسيلة تتنوع ما بين الضروري والحاجي والتحسيني. ويزيد د. عطية في التجديد والتدقيق في هذه المسألة فيضيف مرتبتين جديدتين لتلك الرتب الثلاثة فيصبح للوسائل خمس رتب، والرتبتان الجديدتان هما مرتبة ما دون الضروري وهي مرتبة تعبر عما يعيشه أكثر البشر حاليا من كفاف وحرمان، ومرتبة ما فوق التحسيني وتعبر عما يعيشه ملايين آخرون من حياة الترف والبذخ. أما

مقاصد الشريعة الخاصة فيقصد بها المقاصد الخاصة بباب معين أو أبواب متجانسة من الشريعة، وكذلك الخاصة بالعلوم الإنسانية والكونية لضبطها بموازين الشريعة، ومن أمثلتها الحديثة اهتمام ابن عاشور بمقاصد أحكام العائلة، ومقاصد التصرفات المالية.. أما المقاصد الجزئية فالمقصود بها المقصد من وراء كل حكم شرعي والمعبر عنها بالحكمة، وقد استبدلها الفقهاء بالعلة لأنها أكثر انضباطًا وقياسًا. والنوع السادس والأخير هو مقاصد المكلفين وهي التي وضحها الشاطبي بأن المقصود بها أن مقصد المكلف في أعماله لابد أن يكون موافقًا لمقاصد الشارع ويتضمن ذلك فيما يتعلق بالنية وبالحيل والمخارج الفقهية وغيرها.

ثم يقدم د. جمال الدين عطية مجالات أربعة للمقاصد الأربعة وعشرين، هذا التعدد في المجالات وهذه الكثرة في عدد المقاصد يهدفان إلى إحكام «الغطاء المقاصدي» على جوانب الحياة المعاصرة بما يحقق للإنسانية معرفة وتحديد المقاصد الحقيقية وتمييزها عن الزائفة، وترتيب سلم الأولويات بين هذه المقاصد، وسنجد أن بعض المقاصد تتكرر في هذه المجالات مع اختلاف في الترتيب واختلاف في المعني، فحفظ الدين سيتكرر مع الفرد والأسرة والمجتمع بمعاني مختلفة وترتيب مختلف كما سنرى. وهذه المجالات كما يلي:

أ- مقاصد الشريعة فيما يخص الفرد: وتشمل كليات خمسة مرتبة كما يلي: ١- حفظ النفس؛ بمعنى حفظها كلية من التلف وحفظها جزئيًا أيضًا بحفظ أجزاء الجسم من التلف، ووقايتها من الاعتداء عليها وتحريم القتل والانتحار وتنفيذ القصاص أو الدية، وتوفير حاجاتها من الطعام والشراب واللباس والمسكن، ووقايتها من الأمراض والمخاطر، ويعد حفظ الحرية الشخصية والكرامة مقصدًا تبعيًا لهذا المقصد الضروري.

٢- حفظ العقل: فيه جزء يتداخل مع حفظ النفس بالحفاظ على سلامة المخ

والحواس والجهاز العصبي، أما العقل كفعل فإن المؤلف يرفض المثال التقليدي الذي كان يقصر حفظ العقل دائمًا على تحريم المسكرات، ويرى مثل كثير من المعاصرين أن حفظ العقل يتسع لإعمال وظائف العقل من النظر والتأمل والاستدلال والتذكر والتدبر، واكتساب العلوم والمعارف، واجتناب السلوكيات المضرة به من إتباع الهوى والتقليد الأعمى والجدال والعناد والمكابرة.

٣- حفظ التدين: ومعناه حفظ التدين بالنسبة إلى الفرد وليس الدين في ذاته، ومن المنطقي أن يأتي بعد حفظ النفس وحفظ العقل بالنسبة للفرد، ومن مظاهره التمسك بالعقيدة السليمة واستيعاب عناصرها من الكتاب والسنة واجتناب الكبائر وإقامة شعائر العبادات المفروضة وإتيان الطاعات الواجبة والتخلق بأخلاق الإسلام الحسنة.

٤- حفظ العرض: وهو يتعدى الجانب الجنسي إلى ما يتصل بكرامة الإنسان وسمعته وحرمة حياته الخاصة. ويتفق د. عطية مع ابن عاشور في اعتبار حفظ الجانب الجنسي من الحاجيات، ولكنه يعتبر حفظ الكرامة والاحترام من التحسينيات. وأرى أن الرأيين فيهما تفريط، وبناء على ما قاله د. عطية سابقًا من أن المقاصد وحدة واحدة وأن مراتب الضروري والحاجي والتحسيني تتعلق بالوسائل وليس بالمقاصد نرفض تقسيمه وتقسيم ابن عاشور هذا المقصد إلى أجزاء بعضها حاجي وبعضها تحسيني، ونرى أن حفظ العرض بتعدد جوانبه ومظاهره من الكليات الضرورية.

٥- حفظ المال: المال مال الله والإنسان مستخلف فيه، وعليه فإن المال ليس ملكية مطلقة للفرد وإنما له وظيفة اجتماعية، وقد شرع الإسلام أحكام كسب المال بالعمل والملكية والميراث وإحراز المباحات وإحياء الموات، وضوابط الكسب الحلال ووجوه الإنفاق المشروع واجتناب كنز الأموال وهضم حقوق الآخرين..

وشرع حد السرقة والتعزير لحفظ الملكية.

ب- مقاصد الشريعة فيما يخص الأسرة: ١- تنظيم العلاقة بين الجنسين، وذلك في صورة شرعية منظمة هي الزواج، وقد وضعت لها الشريعة أحكامًا تفصيلية تتعلق بمختلف جوانبها.

٢- حفظ النسل (النوع)، ولتحقيقه حرمت الشريعة اللواط والسحاق ورغبت في الإنجاب وجعلته من مقتضيات الزواج وحرمت وأد البنات والإجهاض.

٣- تحقيق السكن والمودة والرحمة، وهي الأمور المعنوية والروحية المرادة من الزواج بالإضافة إلى الأمور الجسدية، وقد وضعت الشريعة آدابًا وأحكامًا لتحقيق ذلك المقصد. ٤- حفظ النسب: خلط الأصوليون كثيرًا بين حفظ النسل وحفظ النسب، وهنا يفرق د. عطية بينهما ويعتبر كليهما مقصدًا منفصلًا مستقلًا، ويرى أن حفظ النسب بمعنى حفظ صدق انتساب النسل إلى الأصل من الضروريات في مجال الأسرة لأنه من أسباب حفظ قوة أواصرها وتلاحم روابطها.

٥- حفظ التدين في الأسرة: ويبدأ بالاختيار الصحيح للزوجة بناء على معيار الدين، ثم الاهتمام بتعليم الزوجة والأولاد شئون العقيدة والعبادة والأخلاق. وهنا لا أستطيع سوى تقديم العتاب إلى أستاذنا د. جمال الدين عطية وإلى أغلب مفكرينا الإسلاميين الذي يصرون دائمًا على أن المرأة المسلمة لا تتلقي دينها إلا من خلال زوجها، وكأنها تظل عمرها جاهلة عاصية لربها إلى أن يمن عليها ربها بالزواج، والأدق والمنطقي أن يقول أساتذتنا إن حفظ التدين في الأسرة وتعليم الأطفال قواعد الدين مسئولية مشتركة بين الزوجين، بل إن مقدار هذه المسئولية يتوزع بمقادير مختلفة على الزوجين حسب درجة تدين كل منهما.

٦- تنظيم الجانب المؤسسي للأسرة: ويعني اعتبار الأسرة مؤسسة مقصود فيها الديمومة، وتتنظم فيها علاقات الواجبات والحقوق، ويرأسها رب الأسرة بحكم القوامة، وتقوم على التشاور بين الزوجين. وقد وضعت الشريعة كثيرًا من الأحكام التفصيلية لتنظيم وتحقيق الاستقرار الأسري ودوامه.

٧- تنظيم الجانب المالي: ويشمل المهر والنفقات للزوجة والأولاد وللمطلقة والحاضنة والمرضع، والميراث والوصية والأوقاف، والديات وأحكام الولاية المالية.

ج- مقاصد الشريعة فيما يخص الأمة: هذه المقاصد من أهم جوانب التطوير المعاصر في الفكر المقاصدي، فالتراث المقاصدي كان أقرب للاهتمام بالفرد، ويعتبر ابن عاشور هو أول من صرح من المعاصرين بأن الكليات الخمسة تراعى فيها مصالح الأمة كما تراعى مصالح آحاد الناس. ومقاصد الأمة عند د. جمال الدين عطية كما يلي: ١- التنظيم المؤسسي للأمة: باعتبار الأمة كيانًا متميزًا له خصائصه ومقوماته وتنظيماته، وقد اهتمت الشريعة بكيان الأمة في الجوانب الموضوعية ولم تتشدد في الجوانب الشكلية والإجرائية، وهذا من دواعي بقاء مفهوم الأمة حيًا متجددًا مقاومًا للفناء في ظل المتغيرات السياسية التي طرأت على الدولة الإسلامية على مدى تاريخها.

٢- حفظ الأمن: ويشمل الأمن الداخلي ويحفظ بالأحكام المتعلقة بحفظ النفوس والأعراض والأموال، وحفظ الأمن الخارجي بإعداد القوة، والجهاد لدفع الاعتداء، وتحقيق أسباب القوة والاستقلال الداخلي.

٣- إقامة العدل: والمقصود هنا العدل في القضاء والعدل في نظام الحكم.

٤- حفظ الدين والأخلاق: لا ينفصل الدين والأخلاق عن نظام المجتمع، وقد فرضت الشريعة صلاة الجماعة والجمعة والعيدين والحج لربط الأفراد بالرباط

العقيدي والعبادي، كما أمرت بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لربطهم بالرباط الديني الأخلاقي، وقد وضعت الشريعة أحكامًا لحفظ الأخلاق ومنع الفواحش والكبائر. ويرفض د. عطية ما يذهب إليه البعض من اعتبار محاسن الأخلاق من التحسينات ويراها من المقاصد الضرورية.

٥- التعاون والتضامن والتكافل: دعت النصوص إلى هذه القيم والمعاني كما وضعت صور الزكاة والإنفاق عمومًا في مجالات الخير العام، وتعتبر هذه المعاني والصور أساسًا للنظام المعاصر فيما يسمى المجتمع المدني.

٦- نشر العلم وحفظ عقل الأمة: ويشمل حفظ عقول أفرادها من المسكرات والمخدرات، ويشمل أيضًا حفظ عقل الأمة من تأثير وسائل الإعلام التي تقوم بعمليات غسيل المخ بشكل جماعي، وتربية العقول على مناهج فاسدة من تقديس السلطة وتبرير الخطأ والعصبية الجاهلة، ويتضمن أيضًا تبني المنهج العلمي والابتعاد عن الخرافات والتقليد الأعمى، وطلب العلم والتدبر والتفكير المستقل.

٧- عمارة الأرض وحفظ ثروة الأمة: وينبثق من مقصد الإنسانية العام في عمارة الأرض ويتوجه هنا إلى عمارة الأرض التي تحت سيطرة الأمة الإسلامية، أما حفظ المال فيرجع إلى أن الإنسان مستخلف في مال الله، فالملكية لها وظيفة عامة وليست حقًا مطلقًا، وقد شرعت أحكام متعددة لحفظ هذا المقصد من زكاة ونفقة تطوعية، وعدم اقتصار إقامة المرافق العامة على السلطة الحاكمة فقط، بل تعداها إلى قيام المجتمع بهذا الواجب فيما يعرف بنظام الأوقاف، وهو النظام الذي شمل جميع السكان مسلمين وغير مسلمين، وشمل أيضًا جميع الكائنات الحية.

د- مقاصد الشريعة فيما يخص الإنسانية: هذه المقاصد تتعلق بالسياسة الخارجية للمسلمين في تعاملهم مع الأمم الأخرى، فهي مقاصد يقع عبء تحقيقها على المسلمين أنفسهم، وهي: ١- التعارف والتكامل والتعاون، وقد أعلن القرآن

الكريم وحدة الأصل الإنساني ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [الحجرات:١٣] وقد اكتفى القرآن الكريم بعمومية المقصد ولم يتطرق إلى كيفيات تنفيذه محققًا بذلك المرونة اللازمة للاستجابة لتغيرات الزمان والمكان.

٢- تحقيق الخلافة العامة للإنسان في الأرض: مفهوم الخلافة العامة للإنسان في الأرض مفهوم إسلامي بحت بصريح القرآن ﴿ وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ ﴾ [البقرة: ٣٠]، هذا المفهوم يعتبر الطرح الأمثل لوضع أساس مشترك للتعاون بين جميع البشر على الرغم من تباينهم في العقائد واللغات والأجناس، وهو المفهوم البديل والمخالف لمفهوم شعب الله المختار والمحمل بدلالات تمييزية بغيضة.

٣- تحقيق السلام القائم على العدل: السلام هو أصل علاقة المسلمين بغيرهم واللجوء إلى الحرب في الإسلام لا يكون إلا بغرض رد العدوان، ويقوم هذا السلام على العدل، والسلام والعدل مقصدان للبشرية كلها وليس للمسلمين فقط.

٤- الحماية الدولية لحقوق الإنسان: وأول ما تشمله تحرير الإنسان من عبودية الإنسان كنتيجة لازمة عن عقيدة التوحيد، وتشمل أيضًا حماية حرية العقيدة والفكر ومحاربة النظم الديكتاتورية، وقد أباح القانون الدولي مبدأ التدخل لحماية حقوق الإنسان في أي مكان متجاوزًا مفاهيم السيادة الوطنية وعدم جواز التدخل في الشئون الداخلية، لكن للأسف يتم إساءة استخدام هذا الحق الدولي لتحقيق أغراض أخرى.

٥- نشر دعوة الإسلام: أي الدعوة إلى وجود الله ووحدانيته، وضرورة عبادته وطاعته، ووسائل تحقيق هذا المقصد تكون بالحكمة والموعظة الحسنة والحوار العقلي

المنطقي، ويحتاج هذا المقصد إلى الاهتمام بوسائل الاتصال المتعددة وإعداد الدعاة إعدادًا عصريًا جيدًا.

انتهينا من العنصر الثاني في عرضنا وننوه إلى أننا أطلنا إلى حد ما في عرضه لأنه يمثل الجانب البنائي الإيجابي والتصور الجديد للمؤلف في الكتاب.

ثالثا: تفعيل المقاصد:

ننتقل إلى الجزء الأخير من الكتاب والمعنون تحت «تفعيل المقاصد» وهو القسم الذي يحاول فيه المؤلف تحقيق غرضه النهائي من هذا الكتاب أو هذا «البرنامج للعمل» كما حدد هو في مقدمة الكتاب، وفي أول صفحة من هذا الجزء يقف المؤلف هنيهة لينبه القارئ إلى معالم الطريق ويوضح له ما تم خلال الأجزاء السابقة، ويقدم له الأفكار الرئيسية للجزء الأخير الخاص بتفعيل المقاصد، يقول: «لقد كان قصدنا من كتابة هذا الكتاب مزدوجًا: ١- أن نعيد النظر في بعض مفاهيم ومضامين المقاصد. ٢- أن نفتح طريقًا لتفعيل هذه المقاصد» وبخصوص الأمر الأول يعدد المسائل التي تناولها في ثلاث عشرة مسألة، وقد تم تناول الكثير من هذه المسائل خلال الفقرات السابقة لهذا العرض لذا لن نتعرض لها ثانية لكن يجب لفت الانتباه إلى أن الغرض الأول لهذا الكتاب المتمثل في إعادة النظر في بعض مفاهيم ومضامين المقاصد هو في حد ذاته غرض مزدوج، حيث عالج المؤلف أولًا بعض الإشكاليات المقاصدية والتي اعتبر تركها كما هي عائقًا أمام تطوير وتفعيل فكر المقاصد، ثم قدم بناءً نظريًا جديدًا للمقاصد فقسمها إلى أنواع ستة، وزاد عددها إلى أربعة وعشرين تتوزع على أربعة مجالات. وقد أحكم المؤلف عرضه المنطقي الدقيق لأفكاره في الفصلين الأولين المتعلقين بتحقيق غرضه الأول ونجح في تبليغ فكره ورسالته إلى المتلقي على الرغم من إيجاز لغته ومن ضرورة معرفة القارئ المسبقة بالتراث المقاصدي السابق إلى حد ما. فإذا ما انتقلنا إلى الفصل الأخير والمتعلق بالغاية الثانية

والنهائية من هذا الكتاب وهي غاية تفعيل المقاصد وتشغيلها في الواقع الإسلامي المعاصر نجد صعوبة في التلقي الكامل والمباشر لرسالة الكاتب في هذا الجزء، فالعلاقات المنطقية بين العناوين الفرعية لهذا الجزء غير واضحة إلى حد ما للقارئ، ويبدو أن ما يضمره المؤلف في شعوره من صورة واضحة دقيقة ومتكاملة لرؤيته في كيفية تفعيل المقاصد لم تنفذ إلى دقة التعبير عنها في اللغة المكتوبة، وذلك على الرغم من أن لغة الكاتب تميل هنا إلى الإسهاب والخوض في تفاصيل المعلومات عكس الجزأين أو الفصلين الأولين.

يتناول د. جمال الدين عطية «تفعيل المقاصد» من خلال خمسة مباحث هي: الصورة الحالية لاستخدامات المقاصد، والاجتهاد المقاصدي، والتنظير الفقهي، والعقلية المقاصدية للفرد والجماعة، ومستقبل المقاصد. في المبحث الأول يجمع بين فوائد استخدامات المقاصد كما تبدو في الكتابات القديمة والحديثة منوهًا إلى أنه هنا يعرض فقط وسيبين في مبحث تال ما يوافق أو لا يوافق عليه. من هذه الفوائد: بيان كمال الشريعة الإسلامية/ والاطمئنان على الإيمان/ وأن يعرف المؤمن مشروعية ما يعمل/ وردع المشككين/ وبيان أن الأحاديث الصحيحة توافق المصالح الشرعية/ والترجيح بين الأقيسة الفقهية/ ومنع التحيل / وفتح الذرائع وسدها/ وبيان أن النصوص والأحكام بمقاصدها/ والجمع بين الكليات العامة والأدلة الخاصة/ واعتبار المآلات/ والتوسع والتجديد في الوسائل/ والتقريب بين المذاهب وإزالة الخلاف. والحقيقة أن هذا لم يحدث فلم يتعرض د. جمال الدين عطية لهذا المسائل ثانية.

وفي المبحث الثاني المعنون «الاجتهاد المقاصدي» يتناول د. عطية استخدام هذا المصطلح الجديد ويشير إلى كتاب د. نور الدين الخادمي المعنون بنفس المصطلح ويقول إن الكتاب «لم يحتو على أية آلية جديدة: بل أكد على أن المقاصد ليست دليلًا مستقلًا عن الأدلة الشرعية، ولم يقدم مبررًا لإطلاق هذه التسمية الجديدة» ثم يقف

مع محاولة د. الريسوني في تحديد مسالك الاجتهاد المقاصدي، ويشير إلى ما بينه الحسني- شارح مقاصد ابن عاشور- من التغيير الطفيف الذي يمكن أن يساهم به الفكر المقاصدي في توسيع منهجية الاستدلال في أصول الفقه، كما يعرض لرأي الشيخ شمس الدين في حل إشكالية تناهي النصوص ولا نهائية الوقائع باستخدام مستويين: مستوى القواعد الفقهية ومستوى مقاصد الشريعة العامة، كما يتعرض لأطروحة جامعية عن الهندسة الوراثية ومقاصد الشريعة.. لكن بعد كل هذه الأمثلة ومناقشتها ينتهي المؤلف إلى أن «الاجتهاد المقاصدي بالصورة التي عرضناها في الصفحات السابقة لا تستحق أن يطلق عليها هذا المصطلح فما هي في الحقيقة إلا المصلحة المرسلة أو الاستصلاح كدليل شرعي تكلم فيه الأصوليون منذ القدم، وما عملنا فيه إلا التطوير لما كتبوا والبناء عليه. ولعله بذلك من (الأصلح) -ونحن نتكلم في المصالح- ألا تنفصل المقاصد عن أصول الفقه وأن تظل فرعًا متطورًا منه: تدعمه وتساعد في تطوير باقي فروعه، وسنعود إلى هذه المسألة عند بحث مستقبل المقاصد».

ونعلق بدورنا أن مسألة بقاء المقاصد كجزء من علم أصول الفقه أو استقلالها في علم جديد ليست المسألة المطروحة هنا، بل المطروح كسؤال ضروري هو كيف نستخدم المقاصد كمنهج أساسي لتطوير الاجتهاد الفقهي عمومًا؟ وبالبديهي أن الإجابة على هذا السؤال تعد من وسائل تفعيل وتشغيل المقاصد وهو الغاية القصوى للمؤلف، ومع ذلك فإنه لم يقدم إجابة على السؤال مكتفيًا بالقول بضرورة بقاء المقاصد كجزء من أصول الفقه. وسنكتشف بعد ذلك أن د. عطية يقدم إجابة أشمل وفي مكان آخر، فعند الانتقال إلى المبحث الثالث عن التنظير الفقهي تبدأ صورة في التكون عن رؤية المؤلف الخاصة بكيفية تفعيل المقاصد، وهي رؤية تقوم على «التنظير»، والتنظير يسعى للكليات والعموم وتجاوز الجزئيات والتفاصيل، لذا

فإن «التطور اللاحق لنظرية المقاصد يعي تمامًا ضرورة تجاوز المنحى التجزيئي في تفهم أحكام الشريعة ومعالجة المشكلات التي تواجه المسلمين وفق رؤية كلية تنزل الحلول الشرعية على الوقائع والنوازل» ولا يقتصر الأمر على المقاصد، بل هناك اتجاه عام في الفكر الإسلامي المعاصر إلى التنظير فمن نظرية أخلاقية عند عبد الله دراز إلى نظرية جنائية عند عبد القادر عودة إلى أخرى حقوقية لدى عبد الرزاق السنهوري إلى نظرية اقتصادية عند باقر الصدر، ثم تطور الأمر إلى مرحلة منهجة هذا الاتجاه التنظيري، لكن على العموم لا تزال الكتابات نادرة حول منهج التنظير، ويعرض المؤلف لأشهر منهجين في التنظير وهما منهج الإمام الشهيد محمد باقر الصدر (ت ١٩٨٠م)، ومنهج رائد إسلامية المعرفة الشهيد د. إسماعيل الفاروقي (ت ١٩٨٦م)، الأول يتجه من الواقع إلى النصوص، فيطرح المفسر والباحث أسئلة الواقع على القرآن ويبدأ حوارًا معه يقوم على التساؤل والاستفسار، وبالطبع فإن الأسئلة التي ترتكن إلى التجارب البشرية هي التي تحدد الإجابات المستقاة من القرآن الكريم، وعلى صعيد آخر يتم استقراء الأحكام الشرعية الخاصة بموضوع التنظير من النصوص والمؤلفات الفقهية وغيرها لعلماء الإسلام. أما منهج د.الفاروقي في أسلمة العلوم فأساسه أن إقامة العلاقة بين الإسلام ومجالات المعرفة المختلفة لا يكون على المستوى الجزئي وإنما على مستوى كلي تنظيري، ويهتم د. عطية بالأمور المتعلقة بالتنظير في خطة الفاروقي ومنها إتقان العلوم الحديثة والمسح الشامل لها، والتمكن من التراث وتحليله، ويتمثل جوهرها المنهجي في التقييم النقدي للعلم الحديث والتقييم النقدي للتراث الإسلامي والتحليلات والتركيبات المبدعة. واشتملت الخطة بصورة واضحة على المبادئ الأساسية للمنهجية الإسلامية والمتمثلة في وحدانية الله ووحدة الخلق ووحدة الحقيقة ووحدة المعرفة ووحدة الحياة ووحدة الإنسانية، ويتم تشكيل العلوم إسلاميًا بإخضاع نظرياتها

ومناهجها وغاياتها لهذه المبادئ.

منهج د. جمال الدين عطية في التنظير المقاصدي الإسلامي: بعد عرضه لمنهجي الصدر والفاروقي يصرح المؤلف بالمنهج الذي يراه ويتبناه من أجل تنظير المقاصد الإسلامية ووضع النظرية الإسلامية الشاملة، وهذا المنهج يجمع بين المنهجين السابقين كما يستفيد من آراء حسن الترابي وعبد المجيد النجار في هذا التنظير المرتقب، وكما يقول فإن هذا المنهج الجديد يقوم «بتطوير المقاصد لتكوين نسق فقهي كامل يستوعب كافة الفروع الحالية والمستقبلية دون انتظار حدوث واقعة جزئية لإبداء الحكم الشرعي فيها» وخطوات المنهج كما يلي:

أ- معرفة المقاصد التي تنطبق عليها شروط الغزالي وهي ما عرف بأدلة كثيرة فصار قطعيًا.. وما عرف ولو بأصل غير معين وليس هناك معارض له مقطوع به.

ب- تصنيف هذه المقاصد وتصنيفها وتركيبها في مجموعات حسب الموضوعات.

ج- إتمام كل مجموعة مقاصد بإضافة وسائلها المحققة لها، والتي تتلاءم مع تطورات العصر ولا تخالف الشرع في نفس الوقت.

د- إضافة القواعد الشرعية، والقواعد الشرعية العامة إلى ما يناسبها من مجموعات المقاصد والوسائل لأنها تمثل جزءًا أساسيًا من هيكل كل مجموعة مقاصدية.

ه- يتم بناء نظرية في كل مجموعة تصلح للتفريع عليها والاستمداد منها.

و- وفي بناء المجموعات المقاصدية الخاصة بالعلوم الإنسانية والاجتماعية والكونية يضاف ما يخص كل علم منها من:

١- السنن الإلهية المتعلقة بموضوعه وهي العناصر المعيارية ومنها التصور

الإسلامي لله والكون والإنسان والحياة، والقيم الأخلاقية العامة والخاصة بالعلم، ومقاصد الشريعة الخاصة بهذا العلم والقواعد الشرعية الضابطة له.

٢- الحقائق العلمية الموضوعية اليقينية التي توصل إليها هذا العلم.

والتنظير المقاصدي لا يعني الجانب الفقهي فقط، بل حسب رؤية د. طه جابر العلواني- كما يذكر د. عطية- فإننا بحاجة إلى الوعي بالمقاصد الكلية والتعامل معها باعتبارها محددات منهجية تضبط مع بقية حلقات لمنهج الحركة الفكرية والمعرفية الإسلامية وتتحول إلى جزء من نظام منطقي إسلامي يضبط حركة الفكر الإسلامي كله لا الفقه الإسلامي وحده. وعن الآفاق الواسعة لفكر المقاصد يقول أ. عمر عبيد حسنة إن «الأصل في العقل المقاصدي أن يكتشف الطاقات.. ويؤصل المنطلقات ويحدد الأهداف المرحلية والإستراتيجية ويضع البرامج ويبتكر الوسائل ويحدد المسئوليات ويبصر بمواطن القصور والخلل ويكتشف أسباب التقصير ويدفع للمراجعة والتقويم واغتنام الطاقة والتقاط الفرص التاريخية والإفادة من التجربة ويكسب العقل القدرة على التحليل والتعليل والاستنتاج والقياس واستشراف المستقبل في ضوء رؤية الماضي، ويحمي من الإحباط والخلط بين الإمكانيات والأمنيات، وبمعنى آخر إن بناء العقل المقاصدي الغائي ينعكس عطاؤه على جميع جوانب الحياة الفردية والاجتماعية، ويحقق الانسجام بين قوانين الكون ونواميس الطبيعة وسنن الله في الأنفس وامتلاك القدرة للتعرف على الأسباب الموصلة إلى النتائج وإمكانية المداخلة والتسخير المطلوب شرعًا».

والفكر المقاصدي تعود فوائده على الفرد في الحياة الخاصة، وعلى الجماعة في الحياة العامة السياسية، ويدعو د. عطية إلى عودة علم السياسة الشرعية إلى أبواب الفقه في إطار تطويره على أساس مقاصدي في المستويين التنظيمي الخاص بوضع القوانين والدساتير والمستوى التنفيذي التطبيقي في رسم السياسات والتخطيط

والقرارات، وبهذا يكون إدخال فكرة المقاصد في السياسة التنفيذية أمر جديد تمامًا على مستوى العالم كله.

وينهي د. عطية هذا البرنامج للعمل بالحديث عن مستقبل المقاصد كعلم، وهي مسألة اختلف فيها العلماء فبعضهم مثل ابن عاشور يرى استقلال المقاصد كعلم جديد عن علم أصول الفقه، ويرى د. عطية أن هذا الرأي ضار بكلا العلمين إذ يجمد الأصول على حالها ويحرمها من روح المقاصد كما أنه يبعد المقاصد عن دورها الوظيفي الحالي في الاستدلال الفقهي وهو الدور المطلوب تطويره الآن إلى تنظير فقهي فكري شامل.

انتهى عرضنا لهذا الكتاب والذي يعتبره مبدعه خطة عمل لتطوير فكر المقاصد وتفعيله وتشغيله في حياتنا المعاصرة، وقد طرح فيه الكثير من المسائل والاقتراحات والتصورات شديدة الجدة، كما حسم فيه كثير من الإشكاليات السابقة المعلقة، ويبدو هنا لا مفر من طرح تساؤلات معينة، أولها: أننا نلمح في ثنايا هذا الكتاب كما نلمح في ثنايا كتب أخرى هامة في المقاصد روحًا تفاؤلية شديدة بصدد الدور الذي يمكن أن يؤديه فكر المقاصد في حياتنا المعاصرة، وقد أوردت عبارة طويلة لعمر عبيد حسنة ذكرها د. جمال الدين عطية ضمن ما ذكر عن المآلات العظيمة المتوقعة من فكر المقاصد. وسأوضح الأمر بطريقة شعورية: أشعر كمسلمة وكقارئة عند قراءة الفكر المقاصدي المعاصر أن أساتذتنا العلماء والباحثين في هذا المجال يصورون فكر المقاصد بما يشبه الحل السحري لمشكلات واقعنا الإسلامي المعاصر وهو واقع الضعف والتردي الحضاري. فيا ليته يكون كذلك. أمر آخر: مضى على هذا الكتاب أو هذا البرنامج للعمل عشر سنوات، والكتاب في أصله موجه بالأولى إلى العلماء والباحثين في الفكر المقاصدي مقترحًا عليهم برنامجًا شاملًا مفصلًا في خطوات ومراحل ومحددًا بآليات معينة. وسنجمع الأمرين السابقين في تساؤل

وطلب بضرورة عقد مؤتمر علمي لعلماء المقاصد لبحث ما تم خلال العشر سنوات الماضية من استجابة لمقترحات هذا البرنامج العلمي العملي، وأيضًا للوقوف بدقة على ما تم في فكر المقاصد وما حقق من آثار ومآلات خلال العقدين الماضيين، وهما العقدان اللذان شهدا تصاعد الاهتمام الطاغي بفكر المقاصد فيما لم يحدث من قبل. وطبعًا المعهد العالمي للفكر الإسلامي هو الجهة الأجدر بإعداد وعقد هذا المؤتمر.

*****

obeikan.com